

محكمة الدعاوى العامة

، أوهايو

بمقاطعة

أمر حماية

بموجب المادة (3)(F)3113.31، هذا الأمر مُسجّل في

رقم القضية

القاضي

ولاية

أوهايو

أمر حماية مدني ضد العنف في علاقة المواعدة
بالجلسة الكاملة (المادة 3113.31)

هيئة إنفاذ القانون المُسجّل بها

رقم الهاتف

الأشخاص الذين يحميهم هذا الأمر:

تاريخ الميلاد

الملتمس

أسرة الملتمس أو أهل البيت:

(استمارات إضافية مرفقة)

تاريخ الميلاد

تاريخ الميلاد

تاريخ الميلاد

تاريخ الميلاد

الملتمس:

اسم العائلة

الاسم الأوسط

الاسم الأول

ضد

وسائل تعريف المستجيب

الجنس	العرق	الطول	الوزن
العينان	الشعر	تاريخ الميلاد	
		/ /	
رخصة القيادة رقم	تاريخ انتهاء الصلاحية	الولاية	

المستجيب:

اسم العائلة

الاسم الأوسط

الاسم الأول

السمات المميزة:

الملتمس حالياً أو كان في علاقة مواعدة مع المستجيب في خلال 12 شهراً السابقة لحدوث السلوك الذي أدى إلى طلب هذا الأمر.

العنوان الذي يمكن الوصول للمستجيب فيه:

تحذير لهيئات إنفاذ القانون: المستجيب لديه حرية الوصول إلى الأسلحة - تقدّم بحذر

قانون العنف ضد المرأة، قانون الولايات المتحدة رقم 18 الفقرة 2265، الإفصاح الفدرالي الكامل: تسجيل هذا الأمر غير مطلوب لإنفاذه.

وبناءً عليه وجدت المحكمة:

أن لديها الولاية القضائية على الأطراف وموضوع القضية، وأن المستجيب قد تلقى إشعاراً وفرصة معقولة لسماح أقواله خلال الفترة المطلوبة بمقتضى قانون أوهايو. أحكام إضافية لهذا الأمر موضحة أدناه.

وبناءً عليه أمرت المحكمة:

أن يُمنع المستجيب المذكور اسمه أعلاه من ارتكاب أعمال إيذاء أو تهديدات ضد الملتمس والأشخاص الآخرين المذكورين في أمر الحماية هذا. شروط إضافية لهذا الأمر موضحة أدناه.

(تاريخ محدد - بحد أقصى 5 سنوات)

يسري مفعول أحكام هذا الأمر حتى

تحذير للمستجيب: أنظر صفحة التحذير المرفقة أمام هذا الأمر.

أمام المحكمة والأمر من طرف _____
حضر الأشخاص التاليون: _____

عُرِضَتْ هذه القضية في جلسة بتاريخ _____
واحد الصادر في _____

توصلت المحكمة إلى الحقائق والنتائج التالية فيما يتعلق بمنح الأمر، بما في ذلك الحقائق التي اعتمدت عليها المحكمة في تقرير وجود علاقة المواءمة:

تم إضافة النتائج الإضافية على صفحة منفصلة وإرفاقها بهذا الأمر.

كما توصلت المحكمة برجاحة الأدلة إلى أن (1) الملتمس حالياً أو كان في علاقة مواءمة مع المستجيب، (2) الملتمس أو أفراد أسرة الملتمس أو أهل بيته معرضون للخطر وكانوا ضحية كما هو مُعرَّف في المادة 3113.31(A) لما ارتكبه المستجيب، و (3) الأوامر التالية مُنصَّفة، وعادلة، وضرورية لحماية الأشخاص المذكورين في هذا الأمر من العنف في علاقة المواءمة.

لن يقوم المستجيب بإيذاء، إضرار، محاولة إضرار، تهديد، تعقّب، مطاردة، مضايقة، فرض علاقات جنسية على، أو ارتكاب جرائم ذات طبيعة جنسية ضد الأشخاص المحميين المذكورين في هذا الأمر. [NCIC 01, 02]

كما تنطبق كافة الأحكام الموضوع أمامها علامة على المستجيب

1. لن يدخل المستجيب أو يتدخل في محل الإقامة، المدرسة، العمل، محل العمل، مراكز الحضانة، أو مقدمي رعاية الطفل للأشخاص المحميين المذكورين في هذا الأمر، بما في ذلك المباني، الأراضي، وأماكن وقوف السيارات في تلك المواقع. لا يجوز للمستجيب انتهاك هذا الأمر حتى بإذن من الشخص المحمي. [NCIC 04]

2. يبتعد المستجيب عن كافة الأشخاص المحميين المذكورين في هذا الأمر، ولن يتواجد (مسافة) من أي أشخاص محميين أينما يتواجد هؤلاء الأشخاص المحميين، في نطاق 500 قدم أو أي مكان يعلم المستجيب أو يجب أن يعلم باحتمال تواجد الأشخاص المحميين فيه، حتى بإذن من الشخص المحمي. إذا تصادف وجود المستجيب مع الأشخاص المحميين في أي مكان عام أو خاص، يتحتم على المستجيب أن يغادر المكان فوراً. يتضمن هذا الأمر المواجهات على الطرق العامة والخاصة، والطرق السريعة، والطرق الفرعية. [NCIC 04]

3. لن يبادر المستجيب بالاتصال أو يتصل بالأشخاص المحميين المذكورين في هذا الأمر أو بأماكن إقامتهم، تجارهم، أماكن عملهم، مدارسهم، دور الحضانة، أو مقدمي رعاية الأطفال. يتضمن الاتصال، على سبيل المثال لا الحصر، خط الهاتف الأرضي، اللاسلكي، الهاتف المحمول أو الرقمي؛ الرسائل النصية؛ الرسائل الفورية؛ الفاكس؛ البريد الإلكتروني؛ الرسائل الصوتية؛ خدمة التوصيل؛ وسائل التواصل الاجتماعي؛ المدونات؛ الكتابات؛ الاتصالات الإلكترونية بأية وسيلة أخرى مباشرة أو من خلال شخص آخر.

لا يجوز للمستجيب انتهاك هذا الأمر حتى بإذن من الشخص المحمي. [NCIC 05]

4. يمنع المستجيب عن استخدام أي شكل من أشكال المراقبة الإلكترونية للأشخاص المحميين.

5. لن يقوم المستجيب بإزالة، إتلاف، إخفاء، أو التخلص من أية ممتلكات أو حيوانات منزلية في حيازة أو مملوكة للأشخاص المحميين المذكورين في هذا الأمر.

6. يحق للمتمس استعادة الحيوانات المنزلية التالية التي يمتلكها المتمس من حيازة المستجيب:

يتم تبادل الحيوانات المنزلية المذكورة كالتالي:

7. لن يُسبب المستجيب أو يشجع أي شخص على أن يقوم بأي فعل يحظره هذا الأمر.

8. يمنع المستجيب عن امتلاك، استعمال، حمل، أو الحصول على أي سلاح قاتل، في أي وقت أثناء سريان مفعول هذا الأمر وذلك بهدف وقف أعمال العنف. علاوة على ذلك، قد يكون المستجيب خاضعاً لقيود الأسلحة النارية والذخائر بموجب قانون الولايات المتحدة رقم 18 الفقرة 922(g) من (1) إلى (9)، والفقرة 922(n)، أو المادة 2923.13. [NCIC 07]

لا يُمنح المستجيب استثناءً إلا للاستخدام الرسمي بموجب قانون الولايات المتحدة رقم 18 الفقرة (1)(a)925، في حال عدم انطباق أي حظر آخر على الأسلحة النارية والذخيرة.

9. يقوم المستجيب بتسليم كافة الأسلحة القاتلة التي يمتلكها المستجيب أو التي في حيازته إلى هيئة إنفاذ القانون التي تقوم بخدمة إبلاغ المستجيب بهذا الأمر في موعد أقصاه _____ أو كما يلي:

يُسمح لأي من أجهزة إنفاذ القانون أن تقبل حيازة الأسلحة القاتلة وفقاً لهذه الفقرة وأن تضعها في الحجز الوقائي خلال فترة هذا الأمر. [NCIC 07]

تقوم وكالات إنفاذ القانون بإخطار المحكمة فوراً عند تسلم الأسلحة القاتلة من المستجيب لحفظها في الحجز الوقائي كما هو منصوص عليه في هذا الأمر.

عند انتهاء صلاحية هذا الأمر أو إلغائه، يجوز للمستجيب استعادة أي أسلحة قاتلة تحتفظ بها أجهزة إنفاذ القانون في الحجز الوقائي بموجب هذا الأمر إلا إذا كان المستجيب غير مؤهل لسبب آخر بناءً على مراجعة ملف أوامر الحماية بالمركز الوطني لمعلومات الجريمة (NCIC).

10. ترخيص حمل سلاح مخفي للمستجيب، إن وجد، يخضع الآن للمادة 2923.128.

11. لن يستعمل المستجيب أو يحتفظ بـ الكحول أو المخدرات غير المشروعة.

يقوم المستجيب بالاتصال بهذا البرنامج في خلال _____ أيام من استلام هذا الأمر ويرتب على الفور الموعد الأولي. مطلوب من برنامج المشورة أن يقدم للمحكمة إخطاراً كتابياً عند حضور المستجيب للموعد الأولي، وإذا تخلف المستجيب عن الحضور أو تم فصله، أو عند استكمال المستجيب للبرنامج. يلتزم المستجيب بالتوقيع على كافة التنازلات المطلوبة للسماح للمحكمة بتلقي المعلومات من برنامج المشورة.

13. المستجيب مأمور بالتمثل أمام القاضي أو المسؤول القضائي _____ في _____ / _____ / _____ صباحاً مساءً لمراجعة امتثال المستجيب لشروط هذا الأمر. تحذير للمستجيب: إذا فشلت في حضور برنامج المشورة قد يُحكم عليك بازدياد المحكمة أو قد تصدر المحكمة أمراً بالقبض عليك.

14. لن يتدخل المستجيب في إجراءات نقل الخدمة اللاسلكية، أو يمنع تشغيل جهاز على الشبكة، أو يجلب التزامات تعاقدية أو مالية إضافية فيما يتعلق بالأرقام التي يتم نقلها.

يتم نقل حقوق الخدمات اللاسلكية ومسؤولية الفواتير عن رقم أو أرقام الخدمة اللاسلكية التي يستخدمها الملتمس أو أي أطفال قاصرين تحت رعاية الملتمس، إلى الملتمس بمقتضى أمر آخر، وهو أمر نقل الخدمة اللاسلكية (النموذج E-10).

15. كما تأمر المحكمة بالتالي: [NCIC 08]

16. يقوم كاتب المحكمة بإرسال نسخة من هذا الأمر إلى المستجيب كما هو منصوص عليه في المادة 5(B) و 65.1(C)(3). كما يقوم كاتب المحكمة بتوفير نسخاً موقعة من هذا الأمر للملتمس عند الطلب.

17. إذا تم إحالة الجلسة الكاملة إلى مسؤول قضائي، تكون المحكمة قد راجعت قرار المسؤول القضائي بمنح هذا الأمر وترى أنه لا يوجد خطأ قانوني أو أي خلل ظاهر على هيئة الأمر كما هو منصوص عليه في المادة 65.1. وبناءً عليه، تعتمد المحكمة قرار المسؤول القضائي بمنح هذا الأمر.

18. كما أمرت المحكمة ألا يتحمل الملتمس أية نفقات أو مصاريف أو رسوم مقابل تقديم، إصدار، تسجيل، تعديل، إنفاذ، إسقاط، سحب، إبلاغ، استدعاء الشهود، أو الحصول على نسخة معتمدة من هذا الأمر. يتم منح هذا الأمر بدون كفالة.

19. تكاليف الإجراءات يتحملها المستجيب مُعفاة.

بهذا أمرت المحكمة.

القاضي

المسؤول القضائي

إخطار للمستجيب

ليس بإمكان أي من الأشخاص المحميين بهذا الأمر أن يمنحك الإذن القانوني لتغيير أو انتهاك هذا الأمر. إذا انتهكت أيًا من أحكام هذا الأمر حتى عند الحصول على إذن من الشخص المحمي، فقد يتم اتهامك بإهانة المحكمة أو القبض عليك. المحكمة فقط هي التي تستطيع أن تغيّر هذا الأمر. أنت تتحمل المخاطرة الشخصية إذا تجاهلت هذا الإنذار.

إلى كاتب المحكمة:

يتم إرسال نسخ من هذا الأمر إلى المستجيب بموجب المادة 65.1(C)(3).

يتم تسليم نسخ من هذا الأمر إلى:

الملتمس

محامي الملتمس

محامي المستجيب

برنامج المشورة:

مكتب الشريف

هيئة إنفاذ القانون لمحل إقامة الملتمس:

هيئة إنفاذ القانون لمحل عمل الملتمس:

أخرى:

إخطار بالأمر النهائي القابل للاستئناف

تم تسليم نسخ من هذا الأمر، وهو أمر نهائي قابل للاستئناف، أو إبلاغ الأطراف المحددة أعلاه وفقاً للمادة 5(B) و 65.1(C)(3)، بما في ذلك بالبريد العادي، في

من _____ 20.

بيد

كاتب المحكمة